



تونس في 01 ديسمبر 2004

إلى

السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات،
- المديرين العامين والمديرين وكواهي المديرين ورؤساء المصالح بالإدارة المركزية،
- عمداء ومديري مدارس ومعاهد التعليم العالي والبحث،
- المديرين العامين لداوين الخدمات الجامعية،
- مديري الأحياء والمبيلات والمطاعم الجامعية.

الموضوع : تجديد انتخاب اللجان الإدارية المتناصفة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنيين والعملة على الصعيد الوطني.

المرجع : المنشور عدد 04/44 المؤرخ في 4 أكتوبر 2004.

المرفقات : 11 أنموذج من بطاقة ناخب.

تحية طيبة،

وبعد، فقد كنت أعلمتكم بمقتضى المنشور المشار إليه أعلاه بتجديد اللجان الإدارية المتناصفة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنيين والعملة على الصعيد الوطني، وأوفيكم صحبة هذا بقائمت المترشحين لعضوية اللجان المذكورة التي يتعين تعليقها يوم الثلاثاء 7 ديسمبر 2004.

وتجدون فيما يلي مختلف القواعد الواجب إتباعها لإجراء الإنتخابات وفرز الأصوات :

1- الإنتخابات :

- تجري عمليات الإنتخابات كامل يوم الأربعاء 15 ديسمبر 2004، ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بصفة علنية داخل مبنى الشغل وأثناء أوقات العمل، ويقع التصويت بواسطة الإقتراع السري وفي ظرف مغلق.
- يجب على الناخبين إستعمال بطاقات التصويت والظروف التي تقدمها الإدارة.
- يسلم الناخب في اليوم المقرر للإنتخابات الظرف المحتوي على بطاقة التصويت، ويمضي أمام إسمه المسجل بالقائمة.
- يضع كل ناخب بطاقة إنتخابه في ظرف مغلق (الأبيض) بدون وضع أي علامة خارجية، ثم يضع هذا الظرف في الظرف الثاني (البني) يحمل عبارة "إنتخابات اللجان الإدارية"، على أن يسجل عليه إسم الناخب ورتبته وإمضاؤه.
- يتولى رئيس مكتب التصويت جمع مختلف الظروف وقائمت الإمضاءات في ظرف وحيد بالنسبة لكل لجنة على حدة يكتب عليها العبارات التالية "إنتخابات اللجنة الإدارية المتناصفة"، ثم يحيلها إلى مكتب الفرز في اليوم الموالي للإنتخابات.

هذا، ويجدر التأكيد على أنه لا يؤخذ بعين الإعتبار صيغ الإقتراع التالية :

- البطاقات الموضوعية في الظروف التي لا تحمل إسم وإمضاء الناخب، والتي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة.
- البطاقات التي لا تكون موضوعة في الظرف الداخلي.
- البطاقات التي توجد داخل ظرف به عدة ظروف أو داخل ظروف بها إمضاء نفس العون.
- البطاقات الموضوعية في ظروف خارجية بها علامات لصنف آخر.
- البطاقات المحررة على وثائق غير الوثائق التي تسلمها الإدارة.
- البطاقات التي تحمل أسماء أكثر من عدد أسماء المترشحين المزمع إنتخابهم.
- أما البطاقات التي تحمل أسماء أقل من عدد المترشحين المزمع إنتخابهم، فإنها تعتبر صالحة.

2- فرز الأصوات :

أ- مكاتب التصويت :

تكوّن مكاتب للتصويت تتولى فرز الأصوات وذلك على مستوى الجامعات ودواوين الخدمات الجامعية والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية وإدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين ومركز النشر الجامعي، وتتكون هذه المكاتب على النحو التالي :

- رئيس يمثل الجامعة أو ديوان الخدمات الجامعية أو إدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين أو الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية أو مركز النشر الجامعي.
- كاتب يعين من بين أعوان الجامعة أو ديوان الخدمات الجامعية أو إدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين أو الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية أو مركز النشر الجامعي.
- مندوب عن الأعوان بالنسبة لكل لجنة يكون غير مترشح.

كما يكون مكتب مركزي للتصويت يتولى القيام بعمليات الفرز النهائي للأصوات ويتركب من :

- رئيس يمثل الإدارة المركزية،
- كاتب يعين من بين أعوان الإدارة المركزية،
- مندوب عن الأعوان بالنسبة لكل لجنة يكون غير مترشح.

ولتحقيق هذه الغاية، الرجاء موافاة إدارة الموارد البشرية عن طريق الفاكس أو بواسطة البريد المباشر بقائمت الأعوان الذين سيشكلون مكاتب التصويت بالجامعات ودواوين الخدمات الجامعية وإدارة المعاهد العليا لتكوين المعلمين والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية ومركز النشر الجامعي، ليقع إتخاذ قرارات في شأنهم.

مع الملاحظ، أن آخر أجل لتقديم القائمت المذكورة قد حدد ليوم 7 ديسمبر 2004.

ب- فرز الأصوات :

تتولى مكاتب التصويت فرز الأصوات وتدوين النتائج ضمن محاضر تَمْضَى من طرف الرئيس والكاتب ومندوب الأعوان على أن :

- يخصص محضر لكل لجنة، وتحال النتائج إلى إدارة الموارد البشرية في أجل أقصاه يوم 22 ديسمبر 2004.
 - يقوم المكتب المركزي للتصويت بالفرز النهائي للأصوات، ويتم الإعلان عن النتائج النهائية في أجل أقصاه يوم 30 ديسمبر 2004.
- لذا، ونظرا لأهمية الموضوع، فالرجاء منكم السهر على إحترام الأجال المبينة بهذا المنشور بكل عناية.

وزير التعليم العالي